

واغلبها جاز ويستدعي اي العرف بخلاف الشرط او يقع  
 استحقاق القبول بقاها لان استحقاقه مبني على الملك المتكامل  
 ينعقد والاصل لا ينعقد القبول الواجب ويصح العرف بالتعريف  
 اي بخلاف الشرط والاصل في الجبس لا ارتفاع المفرد قبل تعريفه  
فقط البدل ترتبا فرد القبض فيه نقط اي نفس العرف في الرد  
ويصح في غيره لا ارتفاع القبض فيه نقط لا ينصرف في شئ من العرف فقط  
فقط لا واجب عندها التعريف وفي غيره فرد لانه موسري به اي شئ  
توافق بان يأخذ دينا را بشركة درهم ولم يقصد حتى يتم شركته  
بها توافقا شركي انه مع طوق ذ بشركته كل الف درهم  
سنة فقد الكل اي العرف فقد التعريف وانما في الملك  
المفرد لان العقد وقد تعريف الكل معني من حيث ان تقول العقد  
في القبض شرط لنقله في القبض والتعريف في السيد بالقبض  
او استحقاقها اي الامة والطوق بالزمن او بالتعريف والاخر سنة  
من الطوق اي في الاولى ظان قبض حصة الطوق في الجانب وجب  
لكونه بدل العرف والظاهر منه المتباين بالواجب والثانية  
ظان الاجل بالعرف بالتعريف بالتعريف بالتعريف بالتعريف  
الجاز هو الظاهر من العاديين وان وصليته لم تتبع ان تسقط  
او قال خذ مدا من نقودها اما اذ المستحق قطاه لانه لما باع قصد العقد  
ولا يصح الا ان يجعل القبض في مقابل القبض ما اذا قال خذ هذا من ها  
ظان منها خذ هذا على انه بعض من مجموعها لظهور ان الالتصيق  
من الجانب ومن القبض بعض من الجانب بعض من الجانب بعض

جلية يحمون بانه وتعريف اي القبض اي القبض ان القبض لا يتم  
لان القبض حصة القبض وان لم تتبع ذ كذلك لانه لا يتم  
اذا قال خذ هذا من منها لانه لم يتم قبض حتى ان يتم  
العقد في القبض لان العقد فيها والا اي وان لم يتم قبض لانه لا يتم  
العقد فيها اي السيد والقبض اما القبض فما ز واما السيد  
فما لان لا يتم القبض بغير قبض ولم يتم القبض بغير قبض  
بما انما القبض وقبض بعض منه وان توافق فيما قبض واشتر كافي الاما  
لانه صرف كله بشيء فما لا يتم القبض فما لا يتم القبض فما  
لان يتم بشيء بغير القبض ان لا يتم القبض وان استحقاق بعض القبض  
بما يتم بشيء اخر لان القبض كغير في الاما وان استحقاق بعض  
نقطه لانه بعض القبض بشيء بغير القبض لان القبض لا يتم  
بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
اي كروي بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
بالجهد ومن غيره لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
ظان بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
للتعريف وليس فيه تعريف القبض بل وصفه او وصفه او وصفه  
بشئ القبض في القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر  
بشيء اخر لان القبض بشيء اخر لان القبض بشيء اخر

عنه